

وسائل الشيعة

[101] الحج والعمرة سوقان من أسواق الآخرة، العامل بهما في جوار الله، إن أدرك ما يأمل غفر الله له، وإن قصر به أجله وقع أجره على الله عزوجل. ورواه الصدوق مرسلًا عن أبي جعفر (عليه السلام) نحوه (1). (14348) 22 - وعنهم، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن المفضل ابن صالح، عن جابر، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): الحاج ثلاثة: فأفضلهم نصيبًا رجل غفر له ذنبه ما تقدم منه وما تأخر، ووقاه الله عذاب القبر، وأما الذي يليه فرجل غفر له ذنبه ما تقدم منه، ويستأنف العمل فيما بقي من عمره، وأما الذي يليه فرجل حفظ في أهله وماله. ورواه الصدوق مرسلًا (1)، (14349) 23 - ثم قال: وروى أنه هو الذي لا يقبل منه الحج. (14350) 24 - وعن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن أبي المعز، عن سلمة بن محرز قال: كنت عند أبي عبد الله (عليه السلام) فقال له أبو الورد: رحمك الله، إنك لو كنت أرحت بدنك من المحمل، فقال أبو عبد الله (عليه السلام): يا أبا الورد، اني أحب أن أشهد المنافع التي قال الله عزوجل: (ليشهدوا منافع لهم) (1) إنه لا

(1) الفقيه 2: 142 / 622. 22 - الكافي 4: 262 / 39. (1) الفقيه 2: 146 / 641. 23 - الفقيه 2: 146 / 642. 24 - الكافي 4: 263 / 46. (1) الحج 22: 28. (*)